وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دولة الكويت
وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليــوم:	الاحد
التاريخ :	٢١-٣-٢٠٢١

الأنباء
محليات

تدعم تعديله في حالة التوافق ضمن 5 أولويات قدمتها في تجاوب حكومي مع تشريعات بيان كتلة الـ 16.. و لا تملك مصادرة الحق النيابي في تقديم اقتراح «العفو الشامل»

الحكومة.. مشروعان لتعديل قانون الانتخاب

مريم بندق

قالت مصادر حكومية رفيعة في تصريحات خاصة لـ «الأنباء»، إن الحكومة، استجابة منها للاقتراح النيابي بتعديل النظام الانتخابي، قدمت مشروعي قانونين، الأول يحدث في حالة إقراره تعديلات جذرية على قانون الانتخابات رقم 35 لسنة 1965، وينص على إنشاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات، ويستحدث إجراءات جديدة لتمويل الحملات الانتخابية ويعطي حق التصويت لكويتيي الخارج بهدف تحقيق مزيد من الشفافية والنزاهة وطمأنة المجتمع إلى صحة نتائج الانتخابات، كاشفة عن أن الحكومة ستدعم تعديل النظام الانتخابي في حالة التوافق النيابي.

وأضافت المصادر ان مشروع القانون الحكومي الثاني الذي رفع إلى مجلس الأمة ينص على إدراج 10 مناطق ضمن الدوائر الانتخابية.

وردا على سؤال عن الرغبة النيابية في تقديم الاقتراح بقانون حول العفو الشامل، أجابت المصادر: الحكومة لا تملك مصادرة الحق النيابي في تقديم الاقتراح.

وتحدثت المصادر عن أولويات الحكومة الأخرى، مشيرة الى أنها تتضمن مشروع قانون بدعم وضمان تمويل البنوك المحلية للعملاء المتضررين من تداعيات أزمة فيروس كورونا، والذي ستطالب الحكومة بإعطائه صفة الاستعجال، الى جانب مشروع تعديل قانون الدين العام بصفة الاستعجال أيضا، وتعديل قانون الأوبئة فضلا عن البت في استجواب رئيس الوزراء لمناقشته أو الاستجابة لرأي الدستوريين والمتضمن إحالته إلى المحكمة الدستورية للبت في مدى دستورية استجواب قدم قبل أداء الحكومة القسم الدستوري في مجلس الأمة خصوصا أن وزارة الداخلية هي الجهة المعنية بالتدقيق على تنفيذ القوانين ميدانيا وليس رئيس الوزراء.

يذكر أن بيان مجموعة الـ 16 حدد عددا من القوانين لتمريرها في الجلسة الأولى، على رأسها تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة وتعديلات قانون حرمان المسيء والنظام الانتخابي وقوانين الإعلام المرئي والمسموع، والمطبوعات والنشر، وتكويت الوظائف الحكومية، وقانون العفو الشامل.

وعلمت «الأنباء» أن نائب رئيس الوزراء ووزير العدل ووزير الدولة لشؤون النزاهة عبدالله الرومي يبذل جهدا في إتمام تنفيذ توجيهات القيادة السياسية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢١-٣-٢١	٤	١٦١٢٢

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مصادر برلمانية ترجّح عقد الجلسة في 30 مارس... وجهود للخروج من التأزيم

القسم تيسّر... والعفو ينتظر

- العفو الخاص حق خالص لسمو الأمير صاحب القرار النهائي
- استمرار الاجتماعات والاتصالات لوضع ملامح العفو قبل «القسم»
- تنفيذ عقوبة الحبس للعائدين قد يكون أثناء فترة الحجر الصحي
- ترجيحات بإحالة استجواب الخالد إلى «الدستورية»

| كتب فرحان الشمري |

هل ثمة انفراجة تلوح في نهاية أفق الاحتقان بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، مع تحلحل ملف العفو الخاص عن النواب السابقين والنشطاء السياسيين الموجودين في تركيا، في اتجاه يؤمل أن تكون له مردودات إيجابية، وتفاؤل بانعقاد جلسة قسم الحكومة أمام مجلس الأمة؟

مصادر برلمانية قالت لـ«الراي»: إن «هناك جهوداً تبذل للخروج من عنق التأزيم بين السلطتين إلى فضاء التوافق الآني ولو إلى حين»، موضحة أن «الاتفاق المبدئي والذي جاء بعد سلسلة من الاجتماعات والاتصالات مع أطراف عدة في الكويت وفي تركيا انتهى إلى إحياء ملف العفو الخاص والمضي فيه خلال الفترة القادمة، وستكون ملامحه واضحة قبل جلسة القسم، والمتوقع عقدها في 30 مارس الجاري».

وأشارت إلى أن «نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبدالله الرومي الذي يتابع هذا الملف من الجانب الحكومي، سيجري لقاءات عدة مع مختلف الأطراف متابعة لجهوده واتصالاته السابقة، وبعدها يُحسم الأمر، مبينة أن الرومي سيرفع التصورات الخاصة بذلك إلى المراجع العليا بعد هذه اللقاءات».

وشددت المصادر على أن «العفو الخاص من صاحب السمو، حق خالص لسمو الأمير الشيخ نواف الأحمد، وسموه صاحب القرار النهائي في هذا العفو من عدمه».

وبينت أن «من ضمن الاقتراحات أن يكون تنفيذ عقوبة الحبس للمحكومين العائدين أثناء فترة الحجر الصحي الإلزامية، ويتلو ذلك تعديل قوانين تخص رد الاعتبار ومدته».

وعن جلسة القسم، أكدت المصادر أن «لا خشية من عقدها حتى لو تمت مقاطعتها من قِبل عدد من النواب، لأن النصاب متوافر في ظل تأكيد نحو 20 نائباً على حضور الجلسة بالإضافة إلى الوزراء»، وألمحت إلى أن «الاستجواب المقدم إلى رئيس الوزراء الشيخ صباح الخالد والمدرج على جدول أعمال جلسة القسم والمهور بتوقيع النائبين محمد المطير وحمدان العازمي الذي انضم بديلاً بعدما أبطلت المحكمة الدستورية عضوية الدكتور بدر الداهوم قد تطلب الحكومة إحالته إلى المحكمة الدستورية بسبب تقديمه قبل تأدية القسم، ويُفهم ذلك من بيان مجلس الوزراء الأخير الذي أكد أن التعامل مع الاستجواب سيكون وفقاً لأحكام الدستور واللائحة الداخلية لمجلس الأمة وقرارات المحكمة الدستورية».

وذكرت المصادر أنه «في حال التوافق على العفو الخاص وعلى أولويات تتعلق بتعديل الدوائر الانتخابية والغاء قانون المسيء وتعديل قانون الجرائم الالكترونية وايجاد حل عادل لملف القروض، فإن الأمور قد تسير نحو التهدئة والذهاب إلى العطلة البرلمانية المقررة في 28 يونيو المقبل».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	١	١٥١١٩

القبس

محكمة الوزراء

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

للتحقيق معه في إحدى الصفقات التي كانت في عهده

محكمة الوزراء استدعت رئيس الوزراء السابق جابر المبارك الخميس الماضي

■ المبارك سيحضر أمام المحكمة يوم الإثنين المقبل

القبس - خاص

علمت **القبس** أن محكمة الوزراء استدعت، الخميس الماضي، رئيس الوزراء السابق، الشيخ جابر المبارك، للمثول أمامها، والتحقيق معه في إحدى الصفقات التي كانت في عهده.

وأكد مصدر لـ **القبس** أن الشيخ جابر المبارك جاهز للحضور إلى قصر العدل يوم الإثنين المقبل، مشدداً على جهوزية فريق الدفاع للرد على كل الاتهامات الموجهة إليه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢١-٣-٢١	١	١٧٠٥٢

الجريدة

محليات

وزارة العدل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دراسة للمقاطع: مخرجان لإنهاء تناقض حكمَي «التمييز» و«الدستورية» بشأن شطب الداهوم

تقديم طلب للأولى لتنفيذ حكمها وترجيح مجلس الأمة الرأي الأسلم قانوناً وفقاً لاختصاصه ببتّ صحة انتخاب أعضائه

أ.د. محمد عبدالمحسن المقاطع

يقول الحق سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: «وَقُل رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا».

أثار حكم المحكمة الدستورية رقم 15 لسنة 2020 الصادر في 14 مارس 2021، بصفتها محكمة موضوع للنظر في منازعات الطعون الانتخابية (1) وكذلك الحكم الصادر من محكمة التمييز الإدارية بتاريخ 3 ديسمبر 2020، وما خلفه الحكمان من تناقض مباشر، حيث فصل كلاهما بموضوع واحد وهو مدى تحقق مانع للترشيح لدى د. بدر الداهوم من عدمه استناداً لما قرره القانون رقم 27 لسنة 2016. (والمعروف باسم قانون المسيء) رغم خروج هذا الأمر عن اختصاص المحكمة الدستورية كمحكمة طعون انتخابية، كما قررت هي في حكمها رقم 28 لسنة 2008، بأنها لا تنظر في القرارات السابقة للانتخاب، وإنما ذلك من اختصاص القضاء الموضوعي المختص (وهو هنا القضاء الإداري)، حيث قررت: «ومتى كان الأمر كذلك، وكان من المقرر أن الطعن الانتخابي منوط – في الأساس – بتعلق الأمر في شأنه بعملية الانتخاب ذاتها وما شابها من أخطاء، سواء في التصويت أو الفرز أو إعلان النتيجة، وما عسى أن ينعكس أثره على صحة عضوية من أعلن فوزه في تلك الانتخابات، وبالتالي فإن ما يتخذ في مسائل القيد في الجداول أو في إجراءات الترشيح من أعمال وتصرفات وما ينجم عنها، هي أمور سابقة – ولا شك – على العملية الانتخابية، وهي أعمال وقرارات صدرت معبرة عن إرادة الجهة الادارية التي أصدرتها ولا صلة لها بالعملية الانتخابية ذاتها، وليس من شأن اضطلاع الجهة الادارية بتلك الأعمال واتخاذها لهذه القرارات، بغض النظر عن مدى سلامتها وتداعياتها، أن يحيل النزاع في شأنها إلى طعن في صحة الانتخابات، وإنما تظل متعلقة بقرارات يستنصف اختصاص القضاء المختص في أمرها، بحيث لا يستنزف اختصاص هذه المحكمة – بنظر الطعون المتعلقة بعملية الانتخاب بمعناها الفني الاصطلاحي الدقيق، وما يصدر عنها من إعلان إدارة الناخبين اختصاص القضاء المختص (2) من بسط رقابته القضائية على القرارات الصادرة في المراحل السابقة على عملية الانتخاب» كل ذلك أثار حواراً مجتمعياً واسعاً من الناحيتين القانونية السياسية، وأي الحكمين اكتسب حجية صحيحة وواجب التنفيذ... الأمر الذي استلزم أن نضع هذه الدراسة القانونية المختصرة وصولاً للرأي الصائب قانوناً، كما نراه.

> القانون الذي يقرر الحرمان المؤبد من ممارسة الحريات والحقوق السياسية غير دستوري

أولاً: موضوع حكم التمييز الإدارية

فقد قضت محكمة التمييز الإدارية، في نطاق ولايتها النهائية في قضاء إلغاء القرارات الإدارية، بإلغاء قرار شطب ترشيح الدكتور بدر الداهوم لانتخابات مجلس الأمة التي أجريت بتاريخ 5 ديسمبر 2020. واختصاص القضاء الإداري في هذا المجال اختصاص اصيل يجد سنده في الدستور والقانون. وفي هذا الشأن قررت محكمة التمييز أن "الأصل الدستوري هو أن حق التقاضي مكفول للناس كافة، فيكون لكل ذي شأن حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي بما في ذلك حق التقاضي في المنازعات الإدارية والطعن على القرارات الإدارية النهائية وإخضاعها لرقابة القضاء..... والمشرع إعمالاً لنص المادتين 166 و169 من الدستور أنشأ بالقانون رقم 20 لسنة 1981 المعدل بالقانون رقم 86 لسنة 1982 دائرة إدارية بالمحكمة الكلية تختص دون غيرها بالمنازعات الإدارية (حكم محكمة التمييز بتاريخ 28 مايو 2005 في الطعن رقم 294 لسنة 2004 إداري).

كما تؤكد المحكمة الدستورية في حكمها رقم 8 لسنة 2008 بأن المحكمة المختصة (وهي محكمة التمييز الإدارية) هي من يتولى الفصل في المنازعات السابقة على الانتخابات وخصوصاً في مسائل القيد في الجداول أو في إجراءات الترشيح من اعمال وتصرفات وما ينجم عنها هي امور سابقة – لا شك – على العملية الانتخابية.

وتؤكد محكمة التمييز على تخصص الدائرة الإدارية في الفصل بالمنازعات الإدارية، وتميزها بمواعيد وإجراءات وقواعد ورسوم وتبسيط الإجراءات مما يجعلها تختلف عما هو مقرر لغيرها إعمالاً لمبدأ التخصص في مجال منازعات القضاء الإداري (حكم محكمة التمييز بتاريخ 5 فبراير 2008 في الطعن رقم 103 لسنة 2006 إداري).

وتنص المادة الخامسة عشرة من قانون الدائرة الإدارية على أن الأحكام الصادرة بالإلغاء تكون لها حجية عينية في مواجهة الكافة. وتنص المادة 156 من قانون المرافعات التجارية والمدنية على انه لا يجوز الطعن بأي طريق من طرق الطعن فيما تصدره محكمة التمييز من أحكام.

ثانياً: موقف محكمة التمييز من إمكانية الرجعية بتطبيق القانون رقم 27/ 2016

وارسى حكم محكمة التمييز الإدارية بإلغاء قرار شطب ترشح د. الداهوم، مبدأ أساسيا، هو عدم جواز تطبيق القانون رقم 27 لسنة 2016 بأثر رجعي على وقائع حدثت قبل صدوره (وهذا ما يعرف بمبدأ شرعية الجريمة). وبناء على ذلك فإن جزاء الحرمان من الانتخاب، باعتباره عقوبة تبعية، لا ينطبق على الداهوم لأن الوقائع المسندة إليه صدر بشأنها حكم بتاريخ 8 يونيو 2014. وهذا المبدأ منطقي ويتفق مع القواعد العامة في تطبيق القوانين من حيث الزمان، وكذلك مبدأ شرعية الجريمة والعقوبة المقررة في المادة 32 من الدستور الكويتي، لأن العبرة في تطبيق أية عقوبة، أصلية أم تبعية، هي بالقانون المطبق في تاريخ حدوث الفعل محل التجريم (الركن المادي للجريمة) ويخضع لمبدأ شرعية الجريمة كما أشرنا، وليس اي تاريخ آخر لاحق. ومما لا شك فيه ان

> حكم «الدستورية» صدر من المحكمة بصفتها محكمة موضوع

الحرمان من حق الانتخاب عقوبة تبعية للحكم بالإدانة في الجرائم التي ورد ذكرها بالقانون رقم 27 لسنة 2016، (وهو المعروف باسم قانون المسيء)

ثالثاً: مدى جواز الحرمان الأبدي من الحقوق السياسية

إن الحرمان من ممارسة الحقوق السياسية عقوبة تبعية للحكم بالإدانة في بعض الجرائم بالقانون المقارن، ولكنها استثناء ومحدودة، ويكون تطبيقها بأثر فوري، ودائما مؤقتة بأجل زمني تزول بانتهائه أو عند رد الاعتبار أيهما يحل أولا، لأن القانون الذي يقرر الحرمان المؤبد من ممارسة أحد الحقوق السياسية أو غيرها أو إحدى الحريات يعد غير دستوري، فالمشرع يجوز له تنظيم الحقوق والحريات بغير أن يتجاوز حدود سلطته في التنظيم ويصل إلى درجة مصادرتها.

وفي هذا الشأن، قضت المحكمة الدستورية في مصر بأنه: "إن كان الأصل في سلطة التشريع عند تنظيم الحقوق أنها سلطة تقديرية، وان الرقابة على دستورية التشريعات لا تمتد إلى ملاءمة إصدارها، فإن هذا لا يعني إطلاق هذه السلطة في سن القوانين دون التقيد بالحدود والضوابط التي نص عليها الدستور، ومن ثم فإن تنظيم المشرع لحق المواطنين في الانتماء إلى الأحزاب السياسية، ومباشرتهم لحقوقهم السياسية، ينبغي ألا يعصف بهذه الحقوق أو يؤثر على بنائها على نحو ما سلكه النص المطعون عليه، إذ تعرض لحقوق عامة كفلها الدستور، وحرم فئة من المواطنين منها حرماناً مطلقاً ومؤبداً على ما سلف بيانه، مجاوزاً بذلك دائرة تنظيم تلك الحقوق، الأمر الذي يحتم إخضاعه لما تتولاه هذه المحكمة من رقابة دستورية" (حكم المحكمة الدستورية المصرية بتاريخ 21 يونيو 1986 في القضية رقم 56 لسنة القضائية السادسة، وايضا حكمها بتاريخ 7 مايو 1988 في القضية رقم 44 لسنة القضائية السابعة).

رابعاً: حكم محكمة الطعون الانتخابية (المحكمة الدستورية)

أما حكم المحكمة الدستورية الكويتية بتاريخ 14 مارس 2021 ببطلان إعلان فوز الدكتور بدر الداهوم في الانتخابات التي أجريت بتاريخ 5 ديسمبر 2020 في الدائرة الانتخابية الخامسة، وبعدم صحة عضويته في مجلس الأمة، فإنه صدر من المحكمة الدستورية ليس بصفتها (محكمة دستورية)، بل بصفتها محكمة موضوع (محكمة طعون انتخابية)، بناء على قانون المحكمة الدستورية رقم 14 لسنة 1973 واستنادا للتفويض الدستوري الممنوح من مجلس الأمة، إعمالاً بسلطته التقديرية المقررة بالمادة 95 من الدستور، وهو المستقر بأحكام المحكمة الدستورية ذاتها بخصوص كونها محكمة طعون انتخابية كما في حكمها بالطعن رقم 8 لسنة 2008.

> حكم محكمة الطعون الانتخابية أهدر مسلّمات قانونية وتنكّر لقواعد دستورية راسخة

وقررت المحكمة الدستورية (بصفتها محكمة طعون انتخابية) انه "سمح للمرشح بخوض الانتخابات وهو فاقد لشرط من شروط الترشح جواز تطبيق القانون رقم 27 لسنة 2016 على حالة د. بدر الداهوم، لأن الوقائع المنسوبة إليه حدثت قبل صدور هذا القانون، وبذلك فإن حكم محكمة التمييز هو الأولى بالتطبيق.

وهذا الحكم له حجية مطلقة تسري في مواجهة الكافة، عملاً بنص المادة الخامسة عشرة من قانون الدائرة الإدارية التي تقرر أن الأحكام الصادرة بالإلغاء تكون لها حجية عينية في مواجهة الكافة، بل وأحكام المحكمة الدستورية ذاتها، والتي سبقت الإشارة اليها في هذه الدراسة.

تعارض الحكمين وإمكان الحسم بينهما

بافتراض أن حكم محكمة الطعون الانتخابية قائم ومنتج لآثاره، فإننا نكون أمام حالة تعارض بين حكم محكمة الطعون الانتخابية (المحكمة الدستورية) وحكم محكمة التمييز الإدارية، وليس من الممكن تنفيذ الحكمين في وقت واحد.

وقد صدر حكم المحكمة الدستورية، بصفتها محكمة موضوع في منازعة انتخابية، وصدر حكم محكمة التمييز بصفتها المحكمة صاحبة الولاية النهائية في قضاء إلغاء القرارات الإدارية، وكذلك في تطبيق العقوبات الأصلية والتبعية، وقد قضت «التمييز» بعدم "وان" إرادة الناخبين في هذه الحالة تكون قد وردت على غير محل صالح للتصويت والاقتراع عليه، ولا يكون إعلان نتيجة الانتخابات بفوزه فيها متضمنا إعلانا عن إرادة الناخبين، ولا وجه للقول - والحال كذلك- بتحصن قرار إدراج اسم المرشح في كشوف المرشحين".

خامساً: موقف محكمة الطعون الانتخابية من إمكانية الرجعية بتطبيق القانون رقم 27/ 2016

اسست المحكمة قضاءها على ان تعديل قانون انتخابات أعضاء مجلس الأمة "بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (2) بموجب القانون رقم (27) لسنة 2016 بحرمان كل من أدين بحكم نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها من حق الانتخاب، إنما يخاطب – بموجب قوة نفاذه الفوري وفق أثره المباشر- كل من تمت إدانته بحكم نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها فيه، وادركه هذا التعديل قبل انقضاء الآثار الجنائية لذلك الحكم".

ولا شك في أن ما انتهت إليه محكمة الطعون الانتخابية، وبتشكيلها بذات الهيئة المكونة للمحكمة الدستورية، قد تنكبت صحيح حكم القانون وحادت عن جادة الصواب، وأعملت قانونا جزائيا بأثر رجعي، خلافا للمادتين 32 و179 من الدستور الكويتي، ومن ثم فإن حكمها قد أهدر مسلّمات قانونية وتنكر لقواعد دستورية راسخة، فضلا عن إقحام نفسها على ميدان محكمة موضوع عليا (محكمة التمييز الإدارية)، مفرطة بميدا حجية الأمر المقضي لمحكمة الموضوع ذي الطبيعة العينية التي تجعله حجة في مواجهة الكافة، بل ومستعصية على مخالفته من أي محكمة كانت، الأمر الذي يغدو معه حكم محكمة الطعون الانتخابية (المحكمة الدستورية) بلا قيمة ولا حجية.

سادساً: الحلول المقترحة

وبناء على ذلك، فإن الحل الممكن للخروج من حالة التناقض بين الحكمين هو:

1- قضائياً: اللجوء إلى محكمة التمييز لتقديم طلب يتعلّق بإجراءات تنفيذ الحكم الصادر منها، يطلب فيه من المحكمة الحكم بالاستمرار في تنفيذ حكمها القاضي بحق د. الداهوم في الترشح بانتخابات أعضاء مجلس الأمة، تأسيسا على عدم انطباق القانون رقم 27 لسنة 2016 على الوقائع المنسوبة إليه في الحكم الصادر بتاريخ 8 يونيو 2014، وهذا أيضاً هو الإجراء المتاح والمعمول به في القانون المقارن.

2- برلمانياً: أن يتولى مجلس الأمة إجراءات الترجيح بين مصير ما انتهى إليه كلا الحكمين، خروجا من التناقض، فيرجح الرأي الذي يراه أسلم قانوناً، وفقاً لما له من اختصاص في بتّ صحة انتخاب أعضائه، عودا للأصل الدستوري، المقرر بالمادة 95 من الدستور، وتطبيقاً له ولأحكام قانون الانتخابات بشأن لزوم إصدار قرارا بإسقاط عضوية أحد أعضائه، عملا بما هو منصوص عليه في المادة 50 من قانون الانتخاب، واعتمادا على استقلاله بشؤون أعماله وإجراءاته، وفقا لما هو مقرر بالمادة 117 من الدستور، في نطاق مبدأ أن مجلس الأمة سيد قراراته.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢١-٣-٢١	٥	٤٦٨٦

الجريدة

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الساير يستفسر عن أمناء سر الجلسات بالمحاكم

وجه 3 أسئلة إلى وزراء العدل والصحة والتربية

وجه النائب مهند الساير 3 أسئلة إلى كل من نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد الله الرومي، ووزير التربية د. علي المضف، ووزير الصحة الشيخ د. باسل الحمود.

وفي سؤاله للرومي طلب افادته بكشف بعدد العاملين بوظيفة أمين سر جلسة في وزارة العدل، وعدد العاملين في وظيفة أمين سر جلسة في إدارات كتاب المحاكم مع بيان اسم الإدارة والأعداد التفصيلية لكل محافظة على حدة، وكشف بعدد الدوائر في كل محكمة وتوزيعها على المحافظات، وعدد أمناء سر الجلسات مقارنة بعدد دوائر محكمة الاستئناف في كل من قصر العدل والأحمدي والفروانية وحولي والجهراء.

وفي سؤاله للوزير المضف قال: صدر قرار من قبلكم بشأن التعليم عن بعد للفصل الدراسي الثاني للعام الدراسي 2021/2020 وتقرر أن تكون الدراسة بجميع المراحل التعليمية المختلفة عن طريق التعليم عن بعد، وبحسب القرار فإن ما ورد يطبق على مدارس التعليم العام والتعليم الديني ومراكز تعليم الكبار والمدارس الأهلية بالتعليم الخاص ومدارس التربية الخاصة.

وتساءل: هل يشمل القرار التعليم عن بعد عن طريق (أونلاين - لايف) طلبة المرحلة الابتدائية للصف الأول - الثاني - الثالث، أم سيستمر على الوضع السابق عن طريق التعليم عن بعد (المسجل)؟ يرجى تزويدي بأسباب اتخاذ القرار والدراسات التي تم على ضوئها اتخاذ تلك القرارات. وطلب الإحصائيات التي توضح مستوى التحصيل العلمي للطلبة في المرحلة الابتدائية للفصل الدراسي الأول من العام الدراسي 2021/2020، وأسباب عدم نشر نتائج الثانوية العامة للفصل الدراسي الأول من العام الدراسي الحالي 2021/2020.

مهند الساير

وقال في سؤاله الى د. باسل الصباح: نظرا للاعتبارات الصحية وقرارات مجلس الوزراء وتعليمات الجهات المعنية بالتعامل مع جائحة كورونا، فإن إجراءات السفر للخارج وفقا للآلية المتبعة فإنه يتعين على المسافر حجز موعد لإجراء فحص كوفيد 19 عبر (تطبيق مسافر) أو (تطبيق نتيجتي - التطبيق المملوك للمختبر الكويتي الألماني) حيث إنهما المنصتان الرسميتان المعتمدتان لدى وزارة الصحة، لذا يعبئ المسافر بياناته في التطبيق ومن ثم يختار أحد المختبرات لأخذ موعد ومن ثم يرسل التطبيق رسالة نصية (SMS) بها رمز الاستجابة السريع (QR code) بموعد للمختبر المختار ويذهب المسافر وفقا للموعد لأخذ مسحة ثم يعمل النظام على إرسال (SMS) مرفقا بها رمز الاستجابة السريع (QR code) بنتيجة الفحص، وعليه يذهب المسافر للمطار لكي يمسح رمز الاستجابة السريع (QR code) لتأكيد نتيجة الفحص ومن ثم السماح له بصعود الطائرة للسفر، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

واستفسر بقوله بعد توجيه المسافر لاستخدام إحدى المنصتين (تطبيق مسافر وتطبيق نتيجتي التابع للمختبر الألماني) هل من الممكن تغيير نتائج الفحص في النظام؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، فيرجى إفادتي بالفئات التي لديها الصلاحية لعمل ذلك. وقال: توجد مختبرات معتمدة لدى وزارة الصحة لعمل فحص كوفيد 19، ولكن هل هناك اعتماد لمراكز أحد المسحات؟ وما المواصفات والاشتراطات التي وضعتها الوزارة لاعتماد هذه المراكز لأخذ العينات؟ وفي حالة اعتماد مركز لأخذ المسحات، ما الآلية المتبعة لدى الوزارة للإشراف ومتابعة نقل المسحات من هذه المراكز إلى المختبرات؟ وهل تخضع لرقابة الوزارة أو أي جهات حكومية أخرى؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بالإجراءات المتبعة للإشراف والرقابة والمستندات الدالة على ذلك مع بيان الجهات المكلفة بمراقبة تطبيق الإجراءات والاشتراطات الصحية لنقل المسحات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	٥	٤٦٨٥

الأنباء

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

اتفاق نيابي ـ حكومي على تمرير قوانين العفو الشامل والمرئي والمسموع والجرائم الإلكترونية في جلسة القسم

مرونة حكومية لتأجيل الأقساط 6 أشهر

رشيد الفهم

كشف مصدر نيابي لـ «الأنباء»، أن اتفاقا تم بين مجموعة من النواب والحكومة، على إدراج عدد من القوانين في أول جلسة مقبلة، وهي الجلسة التي ستشهد قسم الحكومة أمام مجلس الأمة.

وأضاف المصدر أنه ضمن هذه القوانين العفو الشامل والمرئي والمسموع والجرائم الإلكترونية وتأجيل الأقساط لمدة 6 أشهر والحبس الاحتياطي، بالإضافة إلى تعديل المادة الثانية من قانون حرمان المسيء.

وأكد المصدر أن هناك مرونة حكومية فيما يخص موضوع تأجيل الأقساط لمدة 6 أشهر، مبينا أن هناك موافقة حكومية على تمرير العديد من القوانين التي ينتظرها الشعب الكويتي.

340 بلاغاً تلقتها «نزاهة» منذ إصدار اللائحة التنفيذية.. و«الداخلية والدفاع» ترجئ نظر تعديلات قانوني الانتخابات والمسيء

استرداد الفوائد غير القانونية للقروض تخفيفاً عن المواطنين

ماضي الهاجري ـ سلطان العبدان

فيما أرجأت لجنة شؤون الداخلية والدفاع مناقشة اقتراحات تعديل القانون رقم 35 لسنة 1962 بشأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة إلى الاجتماع المقبل لعدم حضور الوزير المعني وعدم ورود الرأي الحكومي في شأن هذه التعديلات، كشفت لجنة الميزانيات والحساب الختامي أن مصروفات الهيئة العامة لمكافحة الفساد في ميزانية السنة الجديدة بلغت نحو 10 ملايين دينار بزيادة 26٪ عما صرفته فعليا في السنة المالية المنتهية الأخيرة. وأوضح رئيس لجنة الداخلية والدفاع النائب مبارك العجمي أن اللجنة أضافت إلى جدول أعمالها اقتراحا بتعديل ما يتعلق بـ (حرمان المسيء)، معربا عن أسفه لعدم تعاون الحكومة بهذا الجانب بعدم حضور الوزير المعني للاجتماع وعدم التزويد بالرأي الحكومي بهذا الخصوص.

من جهته، قال رئيس لجنة الميزانيات النائب د.بدر الملا إن اللجنة ناقشت آلية تسلم هيئة مكافحة الفساد (نزاهة) للبلاغات وحالات الرصد لجرائم الفساد والإجراءات المتبعة في التعامل معها حيث بلغ إجمالي البلاغات منذ صدور اللائحة حتى تاريخه 340 بلاغا.

وتقدم النائب شعيب المويزري بالاقتراح بقانون بشأن استرداد الفوائد المتحصلة بشكل غير قانوني من البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي، مبينا أن هذا الاقتراح جاء نظرا لما عاناه جميع عملاء البنوك من إجحاف لحقوقهم من قبل البنوك وشركات التمويل المانحة للقروض والتسهيلات خلال الفترة من عام 1992 وحتى وقتنا هذا تمثلت في تحصيل فوائد غير قانونية تجاوزت في بعض حالاتها أصل الدين أو أكثر من أصل الدين المقترض.

التفاصيل ص 11

جانب من اجتماع لجنة الداخلية والدفاع في مجلس الأمة أمس

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	٣	١٦١٢١

الجريدة

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

العنزي لـ الجريدة: إلغاء «حرمان المسيء» ضروري

«التشريعية» تنتظر رأي مكتبها الفني بشأن «الحبس الاحتياطي» و«حرية الرأي»

فهد تركي

أكد رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية النائب د. خالد العنزي ضرورة إلغاء قانون «حرمان المسيء»، مشيرا إلى أن اللجنة تعاملت مع هذا القانون بكل شفافية ووضوح.

وقال العنزي في تصريح لـ«الجريدة»، ان «موقفي مسبق ومعلن إزاء القوانين المستحقة الأخرى، خصوصا فيما يتعلق بقانون العفو الشامل وأهميته وضرورته خلال المرحلة الحالية».

وأعلن أن «التشريعية» تناقش كل المقترحات ومشاريع القوانين التي ترد إليها بحيادية تامة، لاسيما فيما يتعلق بقوانين العفو، على اختلافها.

وذكر أن الأمر في النهاية يخضع للتصويت بعد انجاز التقارير التي تصدر عن مكتب اللجنة الفني، والتي على ضوئها يتم التصويت على كل مقترح على حدة.

وأشار إلى أن اللجنة تنتظر تقارير المكتب الفني حول مقترحات العفو التي قدمها عدد من النواب مؤخراً، خصوصا مقترح النائب هشام الصالح رغم رفض الحكومة له، فضلا عن مقترحات حرية الرأي فيما يتعلق بالإساءة للدول والحبس الاحتياطي وغيرها من القوانين المدرجة على جدول أعمالها.

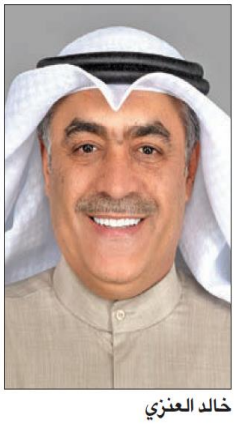

خالد العنزي

وأوضح أن الحكومة رفضت صيغة «العفو الشامل» التي قدمها عدد من النواب باعتبارها تدخل ضمن العفو الخاص عن جرائم معينة واشخاص بعينهم، وهذا ما رفضته الحكومة، فضلا عن رفضها مقترحا نيابيا بتقليص فترة الحبس الاحتياطي باعتباره إخلالا بالتحقيق ويؤثر سلبا على سيره، مؤكدا ان اللجنة تنتظر رأي مكتبها الفني لتتجه الى التصويت على التقارير الخاصة بالمقترحات كل على حدة، ورفعها الى المجلس لمناقشتها على طريق إقرارها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢١-٣-٢١	٤	٤٦٨٦

الأنباء

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الميزانيات»: 340 بلاغاً تلقتها «نزاهة» منذ صدور لائحتها التنفيذية

النواب يوسف الفضالة وشعيب المويزري وخالد العتيبي ود.حمد المطر ود. بدر الملا خلال اجتماع لجنة الميزانيات

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي في اجتماعها أمس الأول الأربعاء، مشروع ميزانية الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) للسنة المالية الجديدة 2022/2021 وحسابها الختامي للسنتين الماليتين المنتهيتين 2019/2018 و2020/2019، وملاحظات ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين بشأنهما.

وقال رئيس اللجنة النائب د.بدر الملا في بيان صحافي، إن مصروفات الهيئة في ميزانية السنة الجديدة بلغت نحو 10 ملايين دينار بزيادة 26% عما صرفته فعليا في السنة المالية المنتهية الأخيرة.

وأضاف ان اللجنة بحثت مدى إمكانية تخفيض تلك التقديرات بما يواكب الوضع الراهن من استمرار جائحة كورونا ومحدودية الصرف على بعض البنود ومنها ما يتعلق بالمهمات الرسمية والتدريب وإقامة المعارض والمؤتمرات أسوة بما حصل في إقرار الميزانية السابقة للسنة المالية 2021/2020.

وبين أنه اتضح للجنة وجود مساع لوزارة المالية بالتنسيق مع الهيئة تجاه ذلك وسيتم موافاة اللجنة بما يتم التوصل إليه لاحقا.

وأشار إلى أن اللجنة ناقشت دور ومساعي الهيئة في مكافحة الفساد ودرء مخاطره وآثاره وملاحقة مرتكبيه وحماية أجهزة الدولة من مختلف أوجه الفساد.

وأكد أن اللجنة أبدت استعدادها لتبني أي تعديلات تشريعية من شأنها النهوض بمرتبة الكويت عالميا وعربيا في مؤشر مدركات الفساد والذي يقاس من قبل منظمة الشفافية الدولية.

وقال الملا إن اللجنة ناقشت آلية تسلم الهيئة للبلاغات وحالات الرصد لجرائم الفساد والإجراءات المتبعة في التعامل معها، حيث بلغت إجمالي البلاغات منذ صدور اللائحة حتى تاريخه 340 بلاغا، أما بالنسبة لإجمالي مواضيع الرصد فبلغت 73 موضوعا.

وأضاف ان اللجنة أكدت الإسراع في شغل الدرجات الشاغرة في الهيئة واستغلالها في التوظيف بدلا من النقل من الاعتمادات المخصصة لذلك لتعزيز بند المكافآت بالمخالفة للقيود الواردة بالميزانية حيث إنها ملاحظة مستمرة منذ سنوات.وأكد الملا حرص اللجنة على متابعة توصياتها السابقة بشأن إعادة النظر في نسب معايير القبول في توظيف الهيئة وبخاصة عنصر (المقابلة الشخصية) لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين المتقدمين ومراعاة ذلك في إعلاناتها للوظائف.

وأوضح ان اللجنة شددت على ضرورة تدعيم وتفعيل مكتب التدقيق والتفتيش في الهيئة كخطوة أولى تجاه تسوية الملاحظات المسجلة من قبل الجهات الرقابية ومنها ما يتعلق بأنظمة الرقابة الداخلية في الهيئة ومتابعة المعاملات والمستحقات المالية، وسرعة شغل الوظائف اللازمة في المكتب.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	١١	١٦١٢١

الجريدة
النيابة العامة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

النيابة تستبعد شبهة الاعتداء على المال العام عن مدير بـ«التربية»

استبعد المحامي العام لنيابتي الأموال العامة والشؤون التجارية، رجيب الرجيب، شبهة جرائم العدوان على المال العام المثارة ضد أحد مديري الإدارات المركزية بوزارة التربية.

وقال الرجيب في كتاب وجهه إلى وكيل الوزارة، وحصلت "الجريدة" على نسخة منه، إن "النيابة العامة باشرت التحقيق في الواقعة بعد قيدها برقم 119 لسنة 2020 حصر نيابة أموال عامة، وانتهت إلى التصرف فيها بتاريخ 10 الجاري".

وأوضح الرجيب أنه تقرر قيد الأوراق المقدمة مع بلاغ الهيئة العامة لمكافحة الفساد رقم 9 لسنة 2020 بدفتر الشكاوى الإدارية وحفظها إدارياً.

يذكر أن الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) قدمت بلاغا حول مدير إدارة مركزية بـ"التربية" في عام 2020 بشأن اعتماد تعديل صنف عصير مورد من إحدى الشركات المتعاقدة مع الوزارة دون اختصاصه بذلك، مما حال دون تطبيق الغرامات المالية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	٣	٤٦٨٥

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التمييز» ألغت حكم حبسهم 7 سنوات وقضت بعزلهم من الوظيفة

60 ألف دينار غرامة... للعبيدي والسهلاوي والعبدالهادي

قضت محكمة التمييز، في جلستها أمس، بإلغاء حكم محكمة الوزراء القاضي بحبس وزير الصحة الأسبق الدكتور علي العبيدي، ووكيل الوزارة الأسبق الدكتور خالد السهلاوي، والوكيل المساعد السابق للشؤون القانونية الدكتور محمود عبد الهادي، وممثل شركة أميركية، 7 سنوات بدعوى التسبب بهدر المال العام، وبكفالة 10 آلاف دينار لوقف النفاذ، مع إلزامهم برد 81 مليون دولار وعزلهم من وظائفهم وإلزامهم برد ضعف هذا المبلغ.

وقضت المحكمة بالاكتفاء بتغريم كل من المتهمين مبلغ 20 ألف دينار عن تهمة التسبب بهدر المال العام، بما مجموعه 60 ألف دينار. وكانت لجنة محاكمة الوزراء قد أحالت المتهمين إلى المحكمة، بعدما أخلت سبيل كل منهم بكفالة 3000 دينار، عقب انتهاء التحقيقات معهم وإنكارهم تهمة الاعتداء على المال العام من خلال الاستعانة بشركة تأمين لممارسة دور الوسيط، لإتمام إجراءات ومواعيد المرضى والعلاج في أميركا، وحصولها على مبالغ تجاوزت عشرات الملايين من الدنانير.

وأسند البلاغ للمتهمين الأول والثاني والثالث، وهم موظفون عموميون، الأول وزير الصحة والثاني وكيل وزارة الصحة والثالث وكيل وزارة الصحة المساعد للشؤون القانونية، أنهم تسببوا بخطئهم في إلحاق ضرر جسيم بأموال الجهة التي يعملون بها بمبلغ 81194284 دولاراً أميركياً، أو ما يعادله بالدينار الكويتي، بأن كل ذلك ناشئ عن تفريطهم في أداء وظيفتهم والإخلال بواجباتها.

وأشار البلاغ إلى المتهمين الثلاثة أنهم قاموا بالتعاقد مع شركة اتنا الأميركية، تعاقداً يقيد رقابة المكتب الصحي على الفواتير وتدقيقها، ومن دون أخذ موافقة ديوان المحاسبة المسبقة، ومن دون طرحه بمناقصة عامة، ومن دون طرح وثائق المشروع وبياناته الواقعية الصحيحة على إدارة الفتوى والتشريع ولجنة المناقصات المركزية، مع منح شركة تسهيلات كبيرة ترتب عليها التزامات مالية على الوزارة، وكانت النسبة التي تمت بناء عليها أعلى بكثير مما هو متعارف عليه، أما المتهم الرابع فأسند إليه أنه اشترك عن طريق الاتفاق مع المتهمين الأول والثاني والثالث في ارتكاب الفعل محل الاتهام، ليحصل على عملية ربح بقيمة 7 ملايين و381 ألفاً و298 دولاراً أميركياً.

وقد شهد كبير مدققين بديوان المحاسبة انه كلف بقرار من رئيس ديوان المحاسبة بفحص ومراجعة تعاقد وزارة الصحة، وتبين ان نسبة العمولة الممنوحة في هذا العقد إلى الشركة مُغالى فيها، وأن الوزارة أخذت موافقة «الفتوى والتشريع»، إلا أنها لم تعرض وثائق العقد او بنوده عليها ووافتها ببيانات غير صحيحة، الأمر الذي فرض التزامات مالية على الوزارة، إذ ضمن العقد بند يفرض بموجبه على الوزارة دفع ما نسبته 9 في المئة من قيمة المطالبات في حال تأخرها عن سداد الفواتير.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	٤	١٥١١٩

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

كفالة 1000 دينار وتعهد بحسن سير وسلوك

الحبس سنتان للفنان خالد الملا مع وقف النفاذ

قضت محكمة التمييز، أمس، بحبس الفنان خالد الملا سنتين و1000 دينار لوقف النفاذ مع تعهد بحسن سير وسلوك لمدة 3 سنوات عن تهمة الإساءة إلى القضاء.

وكانت محكمة الاستئناف ألغت الحكم الصادر ببراءته والقضاء مجدداً بحبسه سنتين مع الشغل وكفالة ألف دينار لوقف النفاذ مع تعهده بحسن السير والسلوك لمدة عامين.

وقد استدعت النيابة العامة الفنان خالد الملا للتحقيق معه في شكوى مقدمة من المجلس الأعلى للقضاء بتهمة الإساءة إلى القضاء، وأمرت بإخلاء سبيله بكفالة شخصية بعدما استمعت إلى أقواله، حيث وجهت له تهمة الإساءة إلى القضاء من خلال كلمات تغنى بها في حلقة تلفزيونية.

وأنكر الملا الاتهام جملة وتفصيلاً، مؤكداً أنه لم يقصد الإساءة إلى القضاة الكويتيين الذين يعتز بهم، بل قصد بكلامه قضاة خارج البلاد بالإضافة إلى الأشخاص المزورين، كل في مجاله.

الحبس والغرامة لمستهترَين

عقوبة الاستهتار الحبس والغرامة.

فقد أصدرت محكمة المرور حكماً قضائياً بحبس شخصين مستهترين لمدة شهر وغرامة 100دينار، لقيامهما بالاستعراض والرعونة وتعريض حياتهما وحياة الآخرين للخطر، بعد إحالتهما من قبل تحقيق المخالفات المرورية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	١٩-٣-٢٠٢١	١٦	١٥١١٩

الوسط

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

فرنسا تدعو إلى محاكمة «شفافة» للكنديين في بكين

دعت فرنسا إلى محاكمة "عادلة" و"شفافة" للكنديين اللذين بدأت الصين بمحاكمتهما بتهمة التجسس.

وأعلن دبلوماسي كندي أن مايكل سبافور أحد الكنديَين المعتقلين في الصين منذ أواخر عام 2018، تمت محاكمته في جلسة مغلقة تواصلت لأكثر من ساعتين بقليل الجمعة في مدينة داندونغ (شمال شرق).

ومن المقرر أن تجري محاكمة الكندي الآخر مايكل كوفريغ، وهو دبلوماسي سابق، في بكين.

وقال المتحدث باسم وزارة الخارجية الفرنسية: "يجب أن يكونا قادرين على الاستفادة من محاكمة عادلة وحرة ومنصفة وشفافة"، مطالباً أيضا باحترام "صارم" لحقوق فريق الدفاع.

وأضاف المتحدث: "نعرب عن تضامننا مع السلطات الكندية في هذا الملف الذي نتابعه باهتمام كبير".

كما دعت باريس بكين إلى "احترام الالتزامات في مجال السماح بالحصول على المساعدة القنصلية".

وبموجب اتفاقية فيينا في أبريل 1963 يجب أن يكون أي مواطن محتجز بالخارج قادراً على الاستفادة من زيارات دبلوماسيين من بلاده يتحققون من ظروف احتجازه وحالته الصحية ومن أنه قادر على الاتصال بمحام.

وندد رئيس الوزراء الكندي جاستن ترودو، بـ"غياب الشفافية" في محاكمة الكنديَين المتهمَين بالتجسس في الصين، بعد ساعات على أول جلسة استماع.

وفي مؤتمر صحافي، قال ترودو: "دعوني أتكلم بوضوح تام. اعتقالهما التعسفي غير مقبول إطلاقاً، كما هي الحال بالنسبة إلى غياب الشفافية حيال إجراءات المحاكمة هذه"، مجدداً دعواته للإفراج عنهما. وأعلنت المحكمة أن الحكم بحق سبافور سيصدر في موعد لاحق. ولم يُسمح للدبلوماسيين أو الإعلاميين بحضور المحاكمة أو لقاء المتهمين. واعتقل سبافور في ديسمبر)2018 في نفس الوقت مع مواطن كندي آخر هو مايكل كوفريغ بعيد توقيف المديرة المالية لمجموعة الاتصالات الصينية العملاقة "هواوي" مينغ وانتشو في كندا بطلب من الولايات المتحدة. لكن بكين تنفي وجود أي صلة بين القضيتين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢١-٣-٢٠٢١	٩	٣٨٥٧

وفيـــات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الوفيات

الجمعة ١٩-٣-٢٠٢١

● مهيه سهو سالم المطيري، أرملة/ غازي مرزوق المطيري، 83 عاماً، (شيعت)، تلفون: 65000336

● حسين علي عبدالله العبدالإله، 69 عاماً، (شيع)، تلفون: 50252125، 50192233، 94432176

● فاطمة محمود أمان الله الموسوي، 84 عاماً، (شيعت)، تلفون: 66580080، 66614461

● محمد إبراهيم نصار النصار، 78 عاماً، (شيع)، تلفون: 99040663، 99532458

● سليمان علي حيدر محمد، 74 عاماً، (شيع)، تلفون: 97777347

● نوره عبدالله زايد الفهد، أرملة/ عوض مرزوق بدر العتيبي، 74 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99733669

● هيا سليمان محمد اللهيب، أرملة/ جاسم مشاري العنجري، 89 عاماً، (شيعت)، تلفون: 66311111

● منيره ناصر الضاوي، أرملة/ منصور محمد المفرج، 91 عاماً، (شيعت)، تلفون: 66623253

● هبه خلف محمد السبتي، زوجة/ مشاري عبدالله البالول، 36 عاماً، (شيعت)، تلفون: 97956688، 99945580

● طالب علي حسين معرفي، 79 عاماً، (يشيع صباح اليوم)، تلفون: 66001010

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»

الاحد ٢١-٣-٢٠٢١

الوفيات

● عائشة أحمد جاسم البالول، زوجة/ صالح عبدالله الحمد، 76 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99061891، 99034587

● جاسم إبراهيم علي المواش، 86 عاماً، (شيع)، تلفون: 99088966، 99975666، 97474533

● محمد ظاهر حنيان العجمي، 76 عاماً، (شيع)، تلفون: 96644100

● شيخة محمد مبارك بوحديده، أرملة/ نزال محمد المعصب، 60 عاماً، (شيعت)، تلفون: 66590390

● حمود عبدالله محمد الحجيلان، 63 عاماً، (شيع)، تلفون: 90999301، 60600555

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»